

ميزانية السنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧

محافظة كفر الشيخ

جدول حرف (ا) المصرفات

تقديرات سنة

١٩٦٦	١٩٦٧	
جنيه	جنيه	
٢,٣٤٦,٨٣٩	٢,٩٢٩,١٤٠	باب ١ - أجور ... ..
٩٠٦,٥٦٢	٨٨٠,٥٥٦	« ٢ - مصروفات جارية ... ..
٤٤٦,٢٥٠	٣٣٧,٩٤٠	« ٣ - استخدامات استئجارية ... ..
<u>٤٦,٥٧٠</u>	<u>٤٦,٥٧٠</u>	« ٤ - تحويلات رأسمالية ... ..
<u>٣,٥٢٦,٢٢١</u>	<u>٤,١٧٤,٢٠٦</u>	الجملة ... ..

جملول حرف (ب) الإرادات

تقديرات سنة

١٩٦٦	١٩٦٧	
جنيه	جنيه	
٢١٨,٥٠٠	٣٥٣,٠٠٠	١ - الضرائب والرسوم العقارية
١٠٠,٠٠٠	١٤٠,٠٠٠	٢ - رسوم السيارات .. ..
٢,٢٠٠	٢,٠٠٠	٣ - المخصصة في الإيرادات المشتركة .. .. ..
١٢٧,٩٠٠	١٥٣,٤٠٠	٤ - النصيب في الصندوق المشترك .. .. ..
١٠٠	١٠٠	٥ - إيرادات أموال المجلس والمراافق التي يديرها ..
٢,٩٠٠	٣,١٠٠	٦ - الضرائب والرسوم ذات الصفة المحلية .. .. ..
٣٧,٠٠٠	٤٠,٧٠٠	٧ - إيرادات متعددة .. .. ..
٢٩٤,٩٣٠	٣٢٣,٨١٠	٨ - موارد غير متكررة .. .. ..
<hr/>	<hr/>	٩ - إعانة من ميزانية الدولة .. .. ..
٧٨٤,١٣٠	١,٠١٧,٠١٠	<hr/>
٢,٧٤٢,٠٩١	٣,١٥٧,١٩٦	<hr/>
<hr/>	<hr/>	١٠ - الجملة .. .. ..
٣,٥٢٦,٢٢١	٤,١٧٤,٢٠٦	

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٧٥ لسنة ١٩٦٧

بربط ميزانية مجلس محافظة كفر الشيخ  
للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ؟

وَصْلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ  
الْمَدْحُورَ

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٧ بربط الميزانية العامة للدولة  
للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ ؛

4

**مادة ١** — تقررت مصروفات ميزانية مجلس محافظة كفر الشيخ للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٨ بمبلغ ٢٠٦,٢٤٠٦٤ ج (أربعة ملايين وسادسة وأربعين وسبعين ألفاً ومائتين وستة جنيهات) وذلك وفقاً للجدول المرف (١) المرافق.

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية مجلس محافظة كفر الشيخ للسنة المالية ١٩٦٧/١٩٦٨ بمبلغ ٢٠,٦١٧٤,٤٠٦ ج (أربعة ملايين ومائة وأربعة وسبعين ألفاً وستين وستة جنيهات) وذلك وفقاً للجدول حرفاً (ب) المرافق.

مادة ٣ — يلجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة تقل الوظائف  
والاعتمادات من ميزانية الديوان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات  
وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لميزانية وزارة الإدارة  
المحليّة .

**مادة ٤** — لوزير الإدارة المحلية سلطة تقليل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص كالمجلس المحافظة على الوظائف والاعتمادات من ميزانية الديوان العام للمجلس المحافظة إلى ميزانيات مجالس المدن والقرى وبالعكس .

**مادة ٥ — تسرى التأشيرات العامة المرافقية على ميزانية مجلس المحافظة.**

مادة ٦ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر بر بامہ الجمہوریۃ فی ۱۰ ربیع سنه ۱۴۸۷ (۱۲ اکتوبر سنه ۱۹۶۷)

جمال عبد الناصر